[214] فيهم لا تسبوا لهم ذرية ولا تجهزوا على جريح ولا تتبعوا مدبرا ومن أغلق بابه وألقى سلاحه فهو آمن. 170 - أقول: قال السيد بن طاووس في كتاب سعد السعود [نقلا] من كتاب ما نزل من القرآن في علي برواية أبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ياسين عن محمد بن الكند عن عبيدالله بن موسى عن أسباط بن عروة: عن سعيد بن كرز قال: كنت مع مولاي يوم الجمل مع اللواء فأقبل فارس فقال: يا أم المؤمنين قالت عائشة: سلوه من هو ؟ قيل له: من أنت ؟ قال: أنا عمار بن ياسر قالت قولوا له: ما تريد ؟ قال: أنشدك بالله الذي أخرج الكتاب على نبيه صلى الله عليه وآله في بيتك أتعلمين أن رسول الله جعل عليا وصيه على أهله ؟ قالت: اللهم نعم. 171 - كا: العدة عن سهل ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد وعلي عن أبيه جميعا عن ابن محبوب عن حماد بن عيسى عن سوار: عن الحسن قال: إن عليا عليه السلام لما هزم طلحة والزبير أقبل الناس منهزمين فمروا بامرأة حامل على ظهر الطريق ففزعت منهم فطرحت ما في بطنها حيا فاضطرب حتى مات ثم ماتت أمه من بعده فمر بها علي (عليه السلام)

---

170 - وليلاحظ الحديث: من كتاب سعد السعود، ص 236. 171 - رواه ثقة الاسلام الكليني في " باب المقتول لا يدرى من قتله " من كتاب الديات من الكافي: ج 7 ص 354. ورواه أيضا الشيخ الصدوق رفع الله مقامه في الباب: (153) وهو باب ميراث الجنين والمنقوس والسقط من كتاب من لا يحضره الفقيه: ج 4 ص ورواه عنه ابن شهر آشوب في فصل قضايا علي بعد بيعة العامة له من مناقب آل أبي طالب: ج 2 ص 194.

---